

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

11356 - أنا قتيبة بن سعيد نا الليث عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة وزيد بن خالد أنهما قالا قال رسول الله ﷺ إن رجلا من الأعراب أتى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله ﷺ أنشدك إلا قضيت لي بكتاب الله ﷺ فقال الخصم الآخر وهو أفضه منه نعم واقض بيننا بكتاب الله ﷺ واذن لي فقال رسول الله ﷺ A قل فقال إن ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته وإنني أخبرت أن على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة وبوليدة فسألت أهل العلم فأخبروني إن على ابني جلد مائة وتغريب عام وأن على امرأة هذا الرجم فقال رسول الله ﷺ A والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله ﷺ الوليد والغنم رد وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام اغد يا أنيس إلى امرأة هذا فارجمها فغدا عليها فاعترفت فأمر بها فرجمت